

وزارة العدل

قرار وزاري

رقم ٢٠١٢/١٣

بنقل مقر المحكمة الابتدائية بصحم

استنادا إلى قانون السلطة القضائية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٩/٩٠ ،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٠١/١١٩ بتحديد مقار ونطاق اختصاص المحاكم الابتدائية ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى

تنقل المحكمة الابتدائية بصحم من مقرها الحالي إلى المقر الجديد الكائن بولاية صحم
(مربع الحويل) بقطعة الأرض السكنية التجارية رقم (٣٧/٠١/٤٠/٣٤/٢) .

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من ٢٣/١١/٢٠١١ م .

صدر في : ٢٢ / ٢ / ١٤٣٣ هـ

الموافق : ١٦ / ١ / ٢٠١٢ م

محمد بن عبدالله بن زاهر الهنائي

وزير العدل

نائب رئيس المجلس الأعلى للقضاء